

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٦١٩ لسنة ٢٠٠٣

بدعوة الناخبين لانتخاب عضو مجلس الشعب
عن كل من الدائرتين الرابعة والخامسة بمحافظة الفيوم
اللتين خلتا بإسقاط العضوية عن أحد شاغليهما

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب ؛
وعلى كتاب السيد الدكتور رئيس مجلس الشعب المتضمن إعلان خلو الدائرتين
الرابعة والخامسة بمحافظة الفيوم بإسقاط العضوية عن أحد شاغليهما ؛

قرر :

(المادة الأولى)

الناخبون المقيدة أسماؤهم في جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون رقم ٧٣
لسنة ١٩٥٦ المشار إليه بالدائرتين المذكورتين بعد مدعوعن للاجتماع في مقار اللجان الفرعية
المختصة لانتخاب عضو مجلس الشعب عن كل دائرة :

- دائرة الرابعة ، ومقرها مركز شرطة إطسا بمحافظة الفيوم .
- دائرة الخامسة ، ومقرها مركز شرطة طامية بمحافظة الفيوم .

(المادة الثانية)

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها يوم الأحد الموافق ٢٠ أبريل ٢٠٠٣ بالكيفية المنصوص عليها في القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر ، وفي الحالة التي تقتضي إعادة الانتخاب تجرى الإعادة يوم السبت الموافق ٢٦ أبريل ٢٠٠٣

(المادة الثالثة)

على السيد اللواء مدير أمن الفيوم تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ١٢/٣/٢٠٠٣

وزير الداخلية

حبيب العادلى